

قرار رقم : 122 . بتاريخ ..... 2025 نوفمبر 05 .....

رئيس جماعة سيدي الطيبي بشأن تنظيم مباراة التوظيف  
في درجة ، طبيب من الدرجة الأولى ( الطب العام )

إن رئيس المجلس الجماعي لسيدي الطيبي

- بمقتضى الظهير الشريف رقم : 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية. كما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على المرسوم رقم 2-12-90 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1426 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2-99-651 صادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (6 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بمهنة الأطباء والصيدالة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات..
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ ب ها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمنصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهياكل التابعة لها ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة .
- بناء على المرسوم رقم 2.77,738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ، كما وقع تغييره وتتميمه
- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وعدد D-6931 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وعدد D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة لأطر التقنية .
- بناء على قرار وزير الداخلية عدد 1168.24 صادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 06 ماي 2024 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
- وحيث أن جماعة سيدي الطيبي تتوفر على مناصب شاغرة لإجراء هذه المباراة

## يقرر ما يلي

**المادة الأولى :** تنظم جماعة سيدي الطيبي يوم 14 دجنبر 2025 على الساعة التاسعة صباحا بجامعة ابن طفيل القنيطرة ، مباراة توظيف طبيب من الدرجة الأولى السلم 11 ( منصب واحد ) في الطب العام .  
تخصص حسب كل تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية اعاقة و الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .  
**المادة الثانية:** شروط الترشيح والتخصصات المطلوبة

الاطار	الشروط	التخصص	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى السلم 11 الطب العام	- البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. الحاصلين على شهادة الدكتوراه في الطب العام ، أو على شهادة معترف بمعادلتها لها المحدثه طبقا للمرسوم 2.86.325 او احدى الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 أو إحدى الشهادات المعادلة	الطب العام	01

## المادة الثالثة : الاختبارات الكتابية و الشفهية :

نوع الاختبار	الموضوع	المدة الزمنية	المعامل
الاختبار الكتابي	اختبارات متعددة ( QCM ) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية	3 ساعات	4
الاختبار الشفوي	مناقشة مواضيع وقضايا مختلفة أو الخوض لاختبار تطبيقي بهدف تقييم مدى قدرة المرشح على ممارسة المهام	ما بين 15 دقيقة و 45 دقيقة	3

**المادة الرابعة :** تودع ملفات الترشيح مباشرة لدى مكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون على عنوان الجماعة وذلك قبل يوم 26 نونبر 2025 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال ( 16h30 ) وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات المصحوبة بالوثائق التالية :

- طلب خطي للمرشح يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي وعنوانه الشخصي ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني .
- نسخة من شهادة الدكتوراه في الطب العام او إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة .
- نسخة من شهادة تثبت صفة مقاوم او مكفول الأمة .
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين ( بالنسبة للأشخاص المعاقين )
- ظرفان متبريان يحملان اسم وعنوان المرشح ورقم هاتفه .
- يتعين على المرشحين الموظفين ارفاق ترشيحهم بموافقة ادارتهم الاصلية قصد اجتياز المباراة تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين .

ملاحظة مهمة : يوضع ملف الترشيح داخل ظرف كبير الحجم يحمل الاسم الكامل للمرشح و المنصب موضوع الترشيح .

المادة الخامسة: سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي

ويعاد [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : [www.collectivités-territoriles.ma](http://www.collectivités-territoriles.ma) ،

هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر بسيدي الطيبي ، في : ... 2025... أوفمبر... 5. 0

الإمضاء  
وزارة الداخلية  
جماعة سيدي الطيبي  
الشيخ الرئيس  
الإمام  
إمضاء : شروزي